

## قانون رقم ١٨ لسنة ١٩٨٦

يربط موازنة الهيئة العامة للتصنيع للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

أر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد صدقته :

### ( المادة الأولى )

قدرت كل من الاستخدامات والإيرادات للهيئة العامة للتصنيع للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٥٣٧٧٣٠٠٠ جنيه ( ثلاثة وخمسون مليوناً وسبعمائة وثلاثة وسبعون ألف جنيه ) وفقاً لما يلي :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٤٣٩٥٠٠٠ جنيه ( أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وتسعون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٣٥٨٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٨١٥٠٠٠ جنيه .

### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٤٩٣٧٨٠٠٠ جنيه ( تسعة وأربعون مليوناً وثلاثمائة وثمانية وسبعون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ١٨٠٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٧٥٧٨٠٠٠ جنيه .

### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٤٣٩٥٠٠٠ جنيه ( أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وتسعون ألف جنيه ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

### رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدوت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٤٩٣٧٨٠٠٠٠ جنيه (تسعة وأربعون مليوناً وثلاثمائة وثمانية وسبعون ألف جنيه موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٧٥٧٨٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٨٠٠٠٠٠٠ جنيه  
وكاها قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

### ( المادة الثانية )

تعمى أحكام التأسيسات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ على هذه الهيئة .

### ( المادة الثالثة )

تاتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

### ( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

### ( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

### ( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٦

يضع هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ ( ٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦ ) .

## بيان موازنة الطبيعة العامة للتصنيع للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

		بيان موازنة الطبيعة العامة للتصنيع للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦			
١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٥	البيان	البيان		
٥٥٥٥٥٥٠٠	٤٣٩٠٠٠٠٠	باب ١ - إيرادات سيادية	باب ١ - الأجرور		
٥٥٥٥٥٥٠٠	٤٣٩٠٠٠٠٠	باب ٢ - إيرادات تحويلية	باب ٢ - نفقات جارية		
		جارية	وتحويلات جارية		
٥٥٥٥٥٥٠٠	٤٣٩٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات الجارية ...	جملة الاستخدمات الجارية ...		
١٦٤٩٧٢٠٠	٤٧٥٧٨٠٠٠	باب ٣ - إيرادات وأسمالية	باب ٣ - الاستخدمات		
		متنوعة	الاستثمارية		
		باب ٤ قروض وتمويلات	باب ٤ - تحويلات وأسمالية		
		انتاجية			
٧٣٨٢٩٨٠٠	١٨٠٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية ...	جملة الاستخدمات الرأسمالية ...		
٩٠٣٢٧٠٠٠	٩٩٣٧٨٠٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية ...	جملة الاستخدمات الرأسمالية ...		
٩٥٨٨٢٠٠٠	٥٣٧٧٣٠٠٠٠	جملة الإيرادات ...	جملة الاستخدمات ...		